16937 - عن عكرمة بن خالد قال : استعملت على صدقات عك فسألت أشياخي ممن صدق على عهد رسول ا صلى ا عليه وسلّم فاختلفوا فقال بعضهم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل أربعين مسنة وقال بعضهم في خمس شاة وفي عشر شاتان مثل صدقة الإبل .

ابن جرير (عب)